

0038 - حكم الحلف كذبا لإصلاح بين اثنين - نور على الدرب

صالح اللحيدان

إذا سعى انسان باصلاح بين اثنين متخاصمين واقسما بالله ان ما قاله فلان فيك من كلام طيب وهو في الحقيقة لم يقل شيء المطلوب هو هل يصح القسم في اه في الاصلاح؟ افيدونا جزاكم الله خير الجزاء - [00:00:00](#)

لا ينبغي للانسان ان يحلف على غير الصدق النقل الكلام لاصلاح ذات البين عن طريق الكذب هذا من الاشياء التي اذن بها الشارع

صلى الله عليه وسلم فان الكذب لا يجوز الا في ثلاثة مواضع - [00:00:17](#)

كما ثبت به الحديث به الحديث الصحيح. نعم يجوز الكذب في حال الحرب لان الحرب خدعة ويجوز الكذب لاصلاح ذات البين الذي هو في مسألة السائل واجد الكذب لاصلاح البيت كذب الرجل على زوجته بانه يعمل لها كذا ان كان لا يريد عمله ويرضيها والى اخره -

[00:00:35](#)

تستمر المحبة والالفة وحتى لا يحصل شجارا ولا نزاع. هذه الامور التي ورد فيها الاذن وما سواها فلا يجوز نكذب فاذا حلف ايضا صار

الكذب اعظم فحشا. لكن حلف الرجل لكن حلف الرجل لاصلاح ذات البين. وان فلان - [00:00:57](#)

نقول يريد بذلك ان ينزع ما في قلبي المتحدث معه من بغض كراهية للشخص الذي يراد اصلاح الاصلاح معه فارجو الا يناله بذلك

بأس واذا تجنب اليمين فهذا احب وافضل واولى. نعم - [00:01:17](#)